

# فتاوى الألباني {9522} حكم صرف الصدقات المخصصة لشيء ما في شيء آخر

محمد ناصر الدين الألباني

شايقين ميزان التبرعات طبعاً اذا كان مال معين مخصص للمعونات هذا هذا البلاد الاسلامية وعندي وفي مثلاً بلاد اخرى ما اسمها التوحيد هل يجوز ان يحول هذا المال الى اخر - [00:00:00](#)

هل انت تريد القسم الاول من سؤالك انه اعطي هذا المال ليعطى لناس معينين. نعم. هل تريد انت ان تعطيه لناس آخرين. نعم الا اذا كنش بتاع الفقيه لان صرف الايمان - [00:00:20](#)

من اشخاص معينين به معصية ما اعتقد انه هذا هو سؤال اول يا شيخ يكون الاول مثلاً لا يصلي ولا يقيم ولا ولا له علاقة بالفهم الا انه يتشهد فقط - [00:00:44](#)

قلت لك وانا في نفسك الاخوان ده نعم موحدين ولكن الناس العاطفة الان يتبرعون للهدف بكثير يعني اما اخوانا منا آخرين في البلاد العربية الاخرى في بلاد الاسلام الاخرى من اهل التوحيد - [00:01:07](#)

فاريد ان مثلاً الاخر جزء من هذا التبرع الى هؤلاء اصرف هذا المال ناس من كفار ذنوبهم ما تصلح الاخرين المسلمين المهم السؤال يا شيخ العزيز السوري انت بتسلموا على بعضكم النهار - [00:01:30](#)

جزاك الله خيراً الذي صاحبنا بيعرف انه الشيخ عجز. الله المستعان. عجز. الله يبارك فيك خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:02:19](#)